

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 21

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد سليم سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فيقول العلامة رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة اللهم امين. قال فرع -

00:00:00

لو شك المتوضى او المفترض في تطهير عضو قبل الفراغ من وضوءه. او واسمه طهره. وكذا ما بعده في الوضوء. او بعد الفراغ من طهره لم يؤثر ولو كان الشك في النية لم يؤثر ايضا على الاوجاع. كما في شرح منهاجي لشيخنا - 00:00:30 وقال فيه قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الرکوع انه لو شك بعد عضو في اصل غسله لسمه اعادته. او بعضه لم تلزمه فليحمل كلامهم الاول على الشك في اصل العضو لا بعضاهم. هذه مسألة مهمة تتعلق - 00:01:00 الوضوء. وذكرها المصنف رحمه الله تعالى بعد ان تكلم على فروض الوضوء وقبل ان نشرع في الكلام على السنن. نقول بارك الله فيك اذا حصل شك في فرض من فروض الوضوء. فان - 00:01:30

هذا الشك له حالتان. اما ان يكون هذا الشك قبل الفراغ واما ان يكون بعد الفراغ او يكون بعد الفراغ. فاذا كان الشك قبل الفراغ فالاصل هذا الاصل - 00:01:50

انه يغسل العضو كوك في تطهيره. ويغسل ما بعده في الوضوء. مثال ذلك في اثناء الوضوء وهو يمسح الرأس شك هل غسل يديه ام لا؟ فانه يغسل العضو المشكوك ويغسل ما بعده في الوضوء - 00:02:19

يغسله ويغسل ما بعده. لماذا؟ لوجوب الترتيب. لكن اذا كان في الغسل فقط يغسل العضو المشكوك لأن هذا مبني على قاعدة الاصل عدم الاصل انك لم تغسل. واضح؟ الاصل العدم. فلذلك وجب عليه ان يغسل العضو - 00:03:00

المشكوك في تطهيره ويغسل ما بعده لكن لاحظ ما بعده في الوضوء فقط. اما في الغسل لا لانه في الوضوء يجيز الترتيب. واضح او لا؟ هذا متى؟ هذا اذا كان الشك قبل الفراغ. العلامة ابن حجر رحمه الله حتى هنا - 00:03:20

له تفصيل سنذكره بعد قليل. لكن هذا اصل المسألة هكذا. يوجد تفصيل سنذكره بعد قليل. طيب اذا شك بعد الفراغ؟ بعد ان انتهى من الوضوء حصل له شك في فرض من فروض الوضوء. اذا شك بعد الفراغ فهذا لا يخلو من حالين. اما ان - 00:03:40

يكون الشك في النية واما ان يكون الشك في غير النية. يعني بعد ان انتهى من وضوءه شك هل نوى بهذا الوضوء رفع الحدث ام لا واضح؟ بعد الفراغ او شك بعد ان فرغ من الوضوء هل غسل الوجه؟ هل غسل اليدين؟ هل مسح الراس - 00:04:00

هل غسل الرجلين ام لا؟ اما ان يكون الشك في النية او في غير النية. اذا كان الشك في غير النية هذا لا يؤثر هذا لا يؤثر. اذا كان الشك في غير نية هذا لا يؤثر. مطلقا لا يؤثر - 00:04:25

اذا كان الشك في النية قال العلامة ابن حجر رحمه الله ايضا لا يؤثر قال الشك في النية ايضا لا يؤثر. اذا عند العلامة ابن حجر انه لا يؤثر مطلقا. سواء كان الشك في النية او كان الشك في غير النية. لكن - 00:04:45

العلامة الرملي رحمه الله قال اذا كان الشك في النية فانه يؤثر اي يلزمته ان كيف الوضوء؟ لانه شك في الاصل. واضح؟ اذا هذا التفصيل متى؟ هذا التفصيل اذا حصل الشك بعد بعد - 00:05:05

نقرأ عبارة العلامة المنباري مرة اخرى وننظر. قال فرع لو شك المتوضى او المفترض في تطهير عضو قبل الفراغ. هنا. من وضوئه او غسله طهره اي طهر ذلك العضو. وكذا ما بعده في الوضوء. وكذا ما بعده في - 00:05:25

وضوء. لماذا لم يقل والغسل؟ لأن الترتيب لا يجب في الغسل وإنما يجب في الوضوء. واضح قال او بعد الفراغ ما تقدر الكلام؟ تقدير الكلام ولو شك المتصوّر او المفترض في تطهير - [00:05:58](#)

عضو بعد الفراغ من الوضوء او بعد الفراغ من الغسل لم يؤثر. واضح؟ قال لم ولو كان الشك في النية لم يؤثر ايضا على الوجه. حتى ولو كان الشك في النية فانه لا يؤثر. كما في - [00:06:17](#)

لشرح المنهاج لشيخنا. وهو اذا قال لشيخنا يقصد العلامة ابن حجر رحمة الله تعالى في تحفة المحتاج قال كما في شرح المنهاج لشيخنا. اذا بعد الفراغ لا يؤثر وهذه تكون قاعدة ان الشك بعد الفعل لا يؤثر - [00:06:37](#)

حتى قال الناظم والشك بعد الفعل لا يؤثر وهكذا اذا الشكوك تكثر. فهمنا؟ طيب نعود الى المسألة الاولى قال بعد ذلك وقال فيه قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. يعني يقول علامة ابن حجر - [00:06:57](#)

رحمه الله يمكن ان يأتي في هذه المسألة ايضا قياس ما يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. انه لو شك بعد عضو في اصل غسله لزمه اعادته. او بعضه لم تلزمته - [00:07:19](#)

عندنا مسألة في باب الصلاة. قال الفقهاء في باب الصلاة لو ان الانسان انتهى من الفاتحة قبل ان يركع حصل له شك. هل قرأ الفاتحة؟ ام لا. هذا الشك له حالتان - [00:07:46](#)

اما شك في اصل الفاتحة او شك في بعض الفاتحة. اما شك حلق. الفاتحة لم يقرأها اصلا او شك هل قرأ الفاتحة كلها ام قرأ بعضها؟ واضح؟ قال له الفقهاء - [00:08:07](#)

اذا كان الشك في اصل الفاتحة يلزمك ان تقرأها. اذا كان الشك في بعض الفاتحة لا يلزمك واضح؟ انظر ماذا قال لك هنا؟ هذا اين هذا ذكر؟ هذا فرع في في الصلاة. هو قاسي العلامة ابن حجر رحمة الله - [00:08:27](#)

هذه المسألة على تلك المسألة. يقول هنا في الحالة الاولى اذا حصل الشك قبل الفراغ. في هذه الحالة. اذا كان الشك في اصل غسل العضو. هل غسل العضو او لم يغسل؟ هذا له حكم. واما اذا شك هل غسل - [00:08:47](#)

بعض العضو او اتمه كاملا فهذا له حكم اخر. انظر ماذا قال. قال وقال فيه قياس ثم يأتي في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع انه لو شك في لو شك بعد عضو - [00:09:07](#)

في اصل غسله لزمه اعادته. تمام؟ قال او بعضه او بعضه لم تلزمته لم تلزمته اعادته. وبالتالي نقول عند العلامة ابن حجر في هذا يقول اذا شك في غسل العضو اصلا - [00:09:27](#)

يلزمه ان يعيد الغسل. اذا شك هل غسله كاملا او غسل بعضه؟ لا يلزمه. من اين اتي بهذا؟ قياس مسألة في الصلاة ولذلك انظر ماذا قال هنا قال فليحمل كلامهم الاول. ما يقصد بكلامهم الاول؟ يقصد بكلام الاول هذا. اذا حصل الشك قبل - [00:09:47](#)

الفراغ واضح؟ قال فليحمل هذا الكلام فليحمل كلامهم الاول على الشك في اصل العضو لا بعضه يعني بأنه يقول لك هذه الحالة فيها تفصيل. اذا شك في اصل غسل العضو لزمه اعادته - [00:10:07](#)

او شك في غسل بعضه لم يلزمته. واضح؟ هذه الحالة فيها تفصيل نعيد قراءة العبارة هنا حتى تتضح اكثر. قال وقال فيه قياس ما في الشك بعد الفاتحة وقبل الركوع. انه لو شك بعد عضو بعد عضو في غسل اصله - [00:10:37](#)

لزمه اعادته. تمام؟ او بعضه ما تقدير الكلام؟ تقدير الكلام او شك في غسل بعضه لم تلزمهم كما في الصلاة اذا شك في اصل الفاتحة لزمه قراءتها. اذا شك في قراءة بعض الفاتحين - [00:11:13](#)

لا يلزمونه. قال فليحمل كلامهم الاول. ماذا يقصد بكلامهم الاول؟ يقصد في الحالة الاولى اذا حصل الشك قبل الفراغ قال فليحمل كلامهم الاول الذي قلنا فيه ماذا؟ قلنا فيه يلزمهم ان يغسل العضو المشكوك فيه. قال هذا - [00:11:33](#)

كلام يحمل على ما لو شك في اصل العضو. لا في بعضه. واضح المسألة؟ ان شاء الله بعد ان فرغ المصنف رحمة الله تعالى في من الكلام على فروض الوضوء شرع في الكلام على - [00:11:53](#)

سنن الوضوء فقال رحمة الله تعالى وسنة للمتصوّر ولو بماء مخصوص على الوجه تسمية اوله اي اول الوضوء للاتباع. قال والسنة

قوله وسنة هل هذه السنة سنة عين او سنة كفاية؟ التسمية على الوضوء هل - 00:12:13

هي سنة عين او سنة كفاية. التسمية تعرضه سنة عين. بخلاف التسمية على الطعام كما مر معنا انها سنة كفاية. لو سم واحد من الآكلين كفى. واضح؟ ولو سموا جميعاً فهذا افضل. لكن لو - 00:12:48

اما واحد كفى. اذا التسمية في الوضوء سنة عين. التسمية في الاكل سنة. سنة افاحة طيب التسمية في الجماع بالجماع اجتماع الرجل مع المرأة الزوجين سنة عين او سنة كفاية. كفاية. يكفي ان تحصل من واحد منها. تكفي ان - 00:13:08 تحصل من واحد منها. واضح؟ قال هنا وسنة للمتوضى قوله وسنة للمتوضى المتوسط يشمل من كان يتوضأ للصلة او الوضوء الذي يكون في غسل الجنابة واضح؟ او المرأة الحائض اذا اغتسلت وتوضأت في اثناء الفسل؟ في كل الحالة. واضح؟ قال وسن للمتوضئين - 00:13:34

ولو بماء مغصوب على الاوجه تسمية قال ولو بماء مقصود يعني حتى ولو كان يتوضأ بماء مرصوف يسن له التسمية. يقول قائل الوضوء من ماء موسوم حرام نقول نعم لكن تحريمها ليس تحريماً ذاتياً وإنما تحريم العارض فهو حرام ليس في - 00:14:06 وإنما حرام الوجود الغصب. واضح؟ وبالتالي فالتسمية في الوضوء من ماء مغصوب تبقى على اصله انها مستحبة. قال هنا وسنة للمتوضى ولو بماء مغصوب على الاوجه. قوله عن الاوجه اربينا الخلاف وان من من الفقهاء من يقول ان من يتوضأ من ماء مغصوب لا - 00:14:32

يسن له التسمية واضح؟ بخلاف الشيء المحرم لذاته. فالمحرم لذاته التسمية فيه حرام المحرم لذاته كشرب الخمر او اكل الخنزير. تحرم التسمية. المكره لذاته تحرم عفواً المكره لذاته تكره التسمية. المحرم لذاته تحرم التسمية. واضح؟ لكن المكره لعارض او - 00:15:02

محرم لعارض تبقى التسمية على اصلها في الاستحباب. قال وسنة للمتوضى ولو بماء مغصوب من على العوجة تسمية اوله اي اول الوضوء للاتباع. اي لما جاء من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم التي تدل على استحباب التسمية في اول الوضوء. والتسمية صار على من؟ على - 00:15:32

كلمة باسم الله الرحمن الرحيم. قوله للاتباع من ذلك ما رواه النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصحابي توضأوا باسم الله. قال لاصحابي توضأوا باسم الله. قال واقلها باسم الله. اي اقل ما - 00:16:02
به السنة ان يقول باسم الله. وظاهر قوله واقلها باسم الله انها لا تحصل بذكر اخر فلو قال مثلاً بدل بدم الله قال الله اكبر بدل بدم الله
قال سبحان الله. بدل باسم الله قال لا حول ولا قوة الا بالله. ظاهر كلامه انها لا تحصر بذلك. قال واقل - 00:16:22
كلها باسم الله فكانه يقول ولا تحصلوا بغير باسم الله. وهذا ما اجاب به عالمة الرمل رحمة الله تعالى لما سئل عن هذه المسألة قال لا تحصلوا السنة الا بقول باسم الله. قال واقلها - 00:16:49

بسم الله واكملاها باسم الله الرحمن الرحيم كما قلت لك لأن التسمية صارت علماً على هذه الجملة. باسم الله الرحمن الرحيم. قال وتجب عند احمد يجب التسمية في مذهب الامام احمد. في مذهب الحنابلة في الطهارات تجب التسمية في خمسة مواضع - 00:17:09
في الوضوء بالغسل في التيمم في غسل اليدين عند القيام من نوم الليل وفي تفسيل الميت في خمسة مواضع عندهم خمسة مواضع من الطهارات عندهم مواضع اخرى. يعني مثلاً في الذبح ذبح - 00:17:35

البهيمة عندهم تجب التسمية ولو تركها ناسياً حلّت. ولو تركها جاهلاً لم تحل. واضح؟ لكن في الطهارة تجب التسمية عند الحنابلة في خمسة مواضع. في الوضوء في الغسل في التيمم. في غسل اليدين - 00:18:00
عند القيام من نوم الليل وفي تفسيل الميت. واضح؟ قال وتجب عند احمد. مع ان الامام احمد رحمة الله لما ذكر له حديث لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال لا اعلم لا اعلم له اسناداً صحيحاً - 00:18:25
قال لا اعلم له اسناداً صحيحاً. مع ذلك الامام احمد يرى وجوب التسمية. طيب كيف يقول لا اعلم له اسناداً صحيحاً ويرجع بالتسمية. فالجواب ان الامام احمد لا يعلم له اسناداً صحيحاً في ذاته - 00:18:51

لكن مجموع الطرق تدل على ان الحديث له اصل. مجموع الطرق تدل على ان الحديث له اصل واضح وبالتالي الامام احمد عندما قال بوجوب التسمية لم يقل لأن اسنادا معينا ثبت بذاته - [00:19:11](#)

انما لأن مجموع الطرق تدل على ثبوت الحديث. قال هنا وتجب عند احمد. ولذلك بعض الكفار كالحافظ المنذرين رحمه الله تعالى قوى هذا الحديث بمجموع الطرق. وانت تعرفون في علم اصول الحديث - [00:19:31](#)

الذي يعرف عند مصطلح الحديث ان عندنا الصحيح والصحيح لذاته وعندنا الحسن والحسن لذاته وعندنا الضعيف فالضعف اذا كثرت طرقوه وكان ضعفه منجبرا اي ليس ضعفا قويا كان مثلا بسبب ابهام في الاسناد. او بسبب عنونة مدلس مثلا فان هذا الضعف يتقوى - [00:19:51](#)

من طريق اخر. فيرتقي الى مرتبة الحسن لغيره. فيسمى حسنا لغيره. وان الحسن اذا تعزز صار صحيحا لغيره. واضح؟ قال هناك واقلها باسم الله باسم الله الرحمن الرحيم وتجب عند احمد. ولذلك بارك الله فيكم هذا يعطينا لفتة - [00:20:21](#)

ان لا يلزم من تضييف الایمان بالحديث انه لا يقول بذلك القول. قد يقول هذا الحديث ضعيف او لا اعلم لهذا الحديث اسنادا صحيحة ومع ذلك يقول بهذا القول. ولذلك من القواعد المهمة التي ينبغي لطالب العلم ان يفهمها ان - [00:20:51](#)

تختلف الدليل الخاص لا يعني ضعف المسألة. قد الدليل من ادلة المسألة يكون فيه ضعف. لكن المسألة تثبت بادلة او بقواعد اخرى. قال هنا ويحسن قبلها اي ويسن قبل البسمة. قبل التسمية - [00:21:11](#)

قال ويحسن قبلها التعود. وبعدها الشهادتان. والحمد لله الذي جعل الماء طهور يقول المصنف رحمه الله يسن قبل ان يأتي بالتسمية ان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقول باسم الله الرحمن الرحيم ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:21:31](#)

ان محمدا عبده ورسوله. ثم يقول الحمد لله الذي جعل الماء طهورا. واضح؟ يقول هذا طيب قالوا ويحسن قبلها التعود هذا يعني تدل عليه ان التعود يأتي قبل البسمة. وهم اخذوه بالقياس. واضح؟ كما في قراءة القرآن. يتبعون ثم يسمع - [00:22:01](#)

طيب قالوا بعدها الشهادتان قال الامام النووي رحمه الله تعالى في المجموع شرح المذهب قال ذكر هذا ابو نصر من اصحابنا تقريرا هكذا قال ابو نصر من اصحابنا قال ذكر هذا الشيخ ابو نصر من اصحابنا - [00:22:27](#)

لا اصل له وان كان لا بأس به. يعني ورود الشهادتين هذا ليس له دليل يدل عليه. واضح؟ قال ليس له دليل لا عصر له وان كان من حيث كونه ذكرا لا بأس به. قال والحمد لله الذي جعل الماء طهورا. قوله والحمد - [00:22:47](#)

الله الذي جعل الماء طهورا هذا بارك الله فيكم. ورد حديث بالدعاء عند غسل اعضاء الوضوء. اذا بدأ ماذا يقول؟ اذا غسل الوجه ماذا يقول؟ اذا غسل اليدين ماذا يقول؟ اذا مسح الرأس ماذا يقول؟ واضح؟ هذا الحديث ايضا - [00:23:09](#)

يقول عنه الامام النووي رحمه الله لا حصر له. وطبعا الامام النووي رحمه الله اذا قال في مثل هذا لا اصل له تفهم ان مثله لا يدخل في قاعدة العمل بفضائل الاعمال العمل بالحديث الظيع في فظائل الاعمال. فان - [00:23:29](#)

القاعدة التي يذكرها جمهور العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فضائل الاعمال يقصدون به الحديث الضعيف الذي ينجر ضعفه واضح؟ لا يقصدون ما اشتد ضعفهم. فكون الامام النووي رحمه الله يقول لا اصل له هذا يدل على انه غير داخل في - [00:23:49](#)

هذا القاعدة غير داخل في هذه القاعدة. ولذلك لما رأى بعض الشافعية المتأخرین ان الامام النووي رحمه الله تعالى فقال لا اصل له في مثل هذا واضح في الحديث آآ الدعاء عند الاعظام قالوا ذكر هذا الدعاء ليس سنة - [00:24:09](#)

انما يباح يعني لم يجعلوه من السنة. لأن الحديث لا عصر له. قالوا وانما وانما يباح. مع ان الحديث رواه الامام ابن حبان في صحيحه. ومعروف ان ابن حبان رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:24:29](#)

واضح؟ هو اعتبرني بالاحاديث الصحيحة. وان كان رحمه الله تعالى يعني لم يلتزم بذكر الصحيح ذكر ايضا غير الصحيح. ولذلك صاحب الزبد رحمه الله يقول في بعض النسخ والذكر للاعذار وابن حبان. اي ان حديث - [00:24:49](#)

ذكر الاعذار رواه ابن حبان في صحيحه. ابن حبان آآ ما اسم كتابه؟ صحيح ابن حبان نحن نعرفه صحيح ابن حبان ما اسمه اصلا التقسيم والانواع اسم الكتاب الانواع والتقسيم هكذا الانواع والتقسيم. واضح؟ صار بعد ذلك يعرف - [00:25:09](#)

اـه يـعـرـفـونـ بـصـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ وـالـاـ اـسـمـهـ هـكـذـاـ. التـقـاسـيمـ وـالـاـنـوـاعـ. اـبـنـ حـبـانـ تـوـفـيـ فـيـ سـنـةـ ثـلـاثـ مـئـةـ وـارـبـعـةـ وـخـمـسـينـ. شـيـخـهـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ. صـاحـبـ الصـحـيـحـ. وـاضـحـ؟ شـيـخـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ اـيـضـاـ صـاحـبـ الصـحـيـحـ - 00:25:33

ابـنـ حـبـانـ قـالـ كـتـبـتـ الـحـدـيـثـ عـنـ الفـيـ شـيـءـ عـلـقـ الذـهـبـيـ بـكـلـامـ جـمـيلـ عـلـىـ هـذـهـ عـلـىـ هـذـهـ النـقـطـةـ. قـالـ هـذـاـ مـعـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ قـوـةـ - 00:25:53

يـعـنـيـ اـذـكـرـ الـكـلـامـ قـدـيـمـاـ لـاـ اـحـفـظـهـ بـالـنـصـ. تـمـ؟ قـالـ مـعـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ قـوـةـ عـرـبـيـةـ. يـعـنـيـ كـانـ لـسـانـهـ عـرـبـيـ قـوـيـ عـنـدـ بـرـاءـةـ فـيـ عـرـبـيـةـ وـمـاـ كـانـ يـتـقـنـهـ مـنـ عـلـمـ الطـبـ - 00:26:13

واـضـحـ حـتـىـ اـنـ اـبـنـ حـبـانـ كـانـ يـعـلـمـ عـلـمـ الـفـلـسـفـةـ اوـ لـهـ فـيـ عـلـمـ الـعـقـلـيـاتـ اـيـضـاـ وـحـصـلـ خـلـافـ يـعـنـيـ فـيـ كـلـمـةـ قـالـهـاـ وـفـهـمـتـ عـلـىـ غـيرـ المـقـصـودـ هـوـ قـالـ النـبـوـةـ قـوـلـ وـعـمـلـ وـاضـحـ؟ يـعـنـيـ فـهـمـ بـعـضـهـمـ اـنـ النـبـوـةـ مـكـتـسـبـةـ - 00:26:28

وـطـرـدـ مـنـ بـلـدـهـ قـصـةـ طـوـيـلـةـ فـيـ سـيـرـ عـلـمـ النـبـلـاءـ. فـالـمـقـصـودـ عـلـىـ الـذـهـبـيـ رـحـمـهـ اللـهـ مـعـلـقاـ عـلـىـ كـلـامـ اـبـنـ حـبـانـ كـتـبـتـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ الـفـ

عنـ الفـيـ شـيـءـ قـالـ هـذـاـ مـعـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ عـلـمـ عـرـبـيـةـ وـعـلـمـ - 00:26:49

ضـمـنـ وـهـكـذـاـ فـلـتـكـنـ الـهـمـ. يـعـنـيـ فـيـ طـلـبـ الـعـلـمـ. نـعـمـ. وـطـبـعـاـ لـمـ الـفـ الـكـتـابـ هـذـاـ التـقـاسـيمـ وـالـاـنـوـاعـ رـتـبـهـ لـيـسـ عـلـىـ التـرـتـيبـ المـعـرـوفـ. يـبـدـأـ بـالـطـهـارـةـ ثـمـ الصـلـاـةـ ثـمـ لـاـ. اـنـمـاـ رـتـبـهـ تـرـتـيـبـاـ صـعـبـاـ. فـكـانـ الـوـاـحـدـ اـذـاـ - 00:27:09

نـزـيدـ الـحـدـيـثـ فـيـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ يـحـتـاجـ اـنـ يـقـرـأـ الـكـتـابـ مـنـ اـوـلـهـ اـلـىـ اـخـرـهـ حـتـىـ يـقـفـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ صـعـبـ تـرـتـيـبـهـ. وـلـذـكـ سـمـاهـ بـهـذـاـ الـاـسـمـ التـقـاسـيمـ وـالـاـنـوـاعـ. فـجـاءـ اـحـدـ الـعـلـمـاءـ اـظـنـ فـيـ الـقـرـنـ السـابـعـ اوـ الثـامـنـ اـسـمـهـ - 00:27:29

ابـنـ الـبـلـانـ فـرـتـبـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ عـلـىـ تـرـتـيـبـ اـبـوـابـ الـفـقـهـ طـهـارـاتـ صـلـاـةـ كـذـاـ فـاـنـتـبـهـوـاـ اـعـادـ تـرـتـيـبـهـ وـالـاـ كـانـ الـعـلـمـاءـ مـنـ قـبـلـ لـاـ يـسـتـفـيـدـوـنـ كـثـيـرـاـ مـنـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ. بـسـبـبـ صـعـوبـةـ تـرـتـيـبـ. يـقـولـ حـتـىـ لـاـ يـأـتـيـ شـخـصـ يـعـنـيـ 00:27:47

مـبـاـشـرـ يـقـولـ اـنـاـ وـجـدـتـ الـحـدـيـثـ لـاـ. وـفـيـ كـتـابـهـ الصـحـيـحـ هـذـاـ حـاـوـلـ اـنـ يـسـتـوـعـبـ اـمـهـاتـ الـاـحـادـيـثـ التـيـ يـحـتـاجـ اـلـيـهـاـ الـفـقـهـاءـ. وـلـذـكـ عـنـدـمـاـ جـاءـ اـلـىـ كـتـابـ سـنـنـ الـصـلـاـةـ قـالـ ذـكـرـتـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ اـيـ فـيـ الصـحـيـحـ قـالـ ذـكـرـتـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ سـتـ مـئـةـ سـنـةـ لـمـ يـصـلـيـ اـرـبعـ رـكـعـاتـ - 00:28:07

يـعـنـيـ اـذـكـرـتـ سـتـ مـئـةـ سـنـةـ مـنـ سـنـنـ الـصـلـاـةـ وـاضـحـ؟ سـتـ مـئـةـ سـنـةـ. ذـكـرـهـاـ. هـكـذـاـ ذـكـرـ فـيـ كـتـابـهـ هـذـاـ. هـوـ كـتـابـ قـيمـ جـداـ. عـلـىـ كـلـ حـالـ قـالـ هـنـاـ - 00:28:37

وـتـجـبـ عـنـدـ اـحـمـدـ وـيـسـنـ قـبـلـهـاـ التـعـودـ وـبـعـدـهـاـ الشـهـادـتـاـنـ وـالـحـمـدـلـلـهـ الـذـيـ جـعـلـ الـمـاءـ طـهـورـاـ. ثـمـ قـالـ وـيـسـنـ مـنـ تـرـكـهـاـ اـوـلـهـ اـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ اـثـنـاءـهـ. يـعـنـيـ اـذـكـرـتـ فـيـ اـولـ الـوـضـوـءـ اـتـيـ بـهـاـ فـيـ اـثـنـاءـ الـوـضـوـءـ - 00:28:54

اـثـنـاءـ الـوـضـوـءـ. قـوـلـهـ هـنـاـ وـيـسـنـ لـمـ تـرـكـهـاـ سـوـاءـ تـرـكـهـاـ سـهـوـاـ اوـ تـرـكـهـاـ عـمـداـ. فـيـ الـحـالـ فـيـ الـحـالـتـيـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ فـيـ اـثـنـاءـ الـوـضـوـءـ. قـالـ وـيـسـنـ لـمـ تـرـكـهـاـ اـوـلـهـ اـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ اـثـنـاءـهـ. وـهـذـاـ اـذـاـ - 00:29:14

بـمـسـأـلـةـ اـخـرـىـ فـيـ سـجـودـ السـهـوـ اـنـ لـوـ تـرـكـ بـعـضـاـ مـنـ اـبـعـادـ الـصـلـاـةـ كـالـتـشـهـدـ الـاـوـلـ عـمـداـ اوـ سـهـوـاـ فـانـهـ يـسـتـحـبـ لـهـ اـنـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ. قـالـ وـيـسـنـ لـمـ تـرـكـهـاـ اـوـلـهـ اـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ اـثـنـاءـهـ. قـائـلاـ - 00:29:34

بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ. قـائـلاـ بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ. طـيـبـ قـوـلـهـ هـنـاـ بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ اوـ بـسـمـ اللـهـ فـيـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ. يـوـجـدـ فـيـ اوـلـهـ وـاـخـرـهـ. فـيـ رـوـاـيـةـ اـبـيـ دـاـوـودـ هـكـذـاـ بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ بـدـوـنـ فـيـ. فـيـ رـوـاـيـةـ التـرـمـذـيـ بـسـمـ اللـهـ - 00:29:54

فـيـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ. وـاضـحـ؟ يـصـحـ هـذـاـ. طـيـبـ لـوـ قـلـنـاـ بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ. اـنـ نـصـبـ اـوـلـهـ عـلـىـ مـاـذـاـ مـنـصـوبـ عـلـىـ نـزـعـ الـخـافـظـ. مـنـصـوبـ عـلـىـ نـزـعـ الـخـافـظـ. قـالـ وـيـسـنـ لـمـ تـرـكـ - 00:30:24

اـوـلـهـ اـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ اـثـنـاءـهـ قـائـلاـ بـسـمـ اللـهـ اـوـلـهـ وـاـخـرـهـ لـاـ بـعـدـ فـرـاغـهـ. طـيـبـ قـوـلـهـ هـنـاـ بـارـكـ اللـهـ وـفـيـكـمـ اـنـ يـأـتـيـ بـهـاـ اـثـنـاءـهـ مـتـىـ اـثـنـاءـهـ؟ يـعـنـيـ نـفـرـضـ مـثـلـاـ اـنـهـ تـذـكـرـهـاـ قـبـلـ اـنـ - 00:30:44

يـغـسلـ قـدـمـيـهـ يـأـتـيـ بـهـاـ اوـ لـاـ؟ يـأـتـيـ بـهـاـ. تـذـكـرـهـاـ بـعـدـ اـنـ غـسـلـ قـدـمـيـهـ. وـقـبـلـ اـنـ يـأـتـيـ بـالـذـكـرـ الـذـيـ بـعـدـ الـوـضـوـءـ. يـأـتـيـ بـهـاـ اوـ لـاـ يـأـتـيـ بـهـاـ. هـنـاـ حـصـلـ خـلـافـ بـيـنـ الـفـقـهـاءـ. بـعـضـ فـقـهـاءـ الشـافـعـيـهـ قـالـ اـذـاـ غـسـلـ قـدـمـيـهـ - 00:31:04

انتهى الوضوء خلاص لا يأتي بها. فات محلها. وقال بعضهم كالعلامة رحمة الله صاحب حاشية النهاية. قال يأتي بها لانه لم يأتي بتواuge الوضوء. وهو الذكر. واضح؟ وهذا اقرب. فيأتي بها ما دام انه لم يأتي بالذكر - [00:31:24](#)

الذى يقال بعد الفراغ من الوضوء. قال ويسن لمن تركها اوله ان يأتي بها في اثنائه قائلًا بسم الله اوله وآخره. لا بعد فراغه. فلو فرغ من الوضوء وفرغ من تواuge الوضوء لا يأتي بها. قال - [00:31:44](#)

لا بعد فراغه ثم قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتأليف والاكتحام مما يسن له تسمية. هكذا صح؟ قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتأليف والاتحاد مما يسن له تسمية. قوله وكذا ما الى ماذا يشير وكذا - [00:32:04](#)

يشير الى ان السنة ان تأتي بالتسمية في اوائل هذه الاشياء. وانك اذا تركت التسمية في اوائلها فانك قد تأتي بها في الاثناء. وانك اذا انتهيت من هذه الاشياء ولم تأتي بالتسمية فلا تقلها بعد الفراغ - [00:32:34](#)

اذا كم احكام؟ ثلات. يشير بقوله وكذا الى انك تأتي بالتسمية في اول الاكل والشرب والتعنيف والاكتحال. وانك اذا تركت التسمية في اوائل هذه الامور وذكرتها في الاثناء او تركتها عمداً تأتي بها في الاثناء. وانك اذا فرغت من هذه الاشياء لا تأتي بالتسمية. طيب ناخذها واحدة واحدة. في الاكل - [00:32:54](#)

والشرب تأتي بالتسمية في الاول. تركتها في الاول تأتي بها في الاثناء. تركتها في الاثناء. بعد من الاكل والشرب تأتي بها او لا تأتي بها؟ ها؟ تأتي بها او لا؟ واضح؟ بعض الفقهاء - [00:33:24](#)

تأتي بها خلاص مثل الوضوء اذا فرغت من الوضوء لا تقول باسم الله الرحمن الرحيم اذا في الاكل ايضاً وهذا ظاهر كلامه ظاهر كلام انك لا تأتي بها لكن المعتمد انك تأتي بها لانه جاء في بعض الروايات انه اذا قال باسم الله - [00:33:44](#)

وقد تركها او نسيها في اوله فان الشيطان يستقيم ما اكل. جاء هذا في سنن الترمذى. واضح؟ اذا بالتسمية في اخر الطعام له فائدة. وهي تأدي الشيطان واضح؟ وبالتالي المعتمد في المذهب انك تأتي بالتسمية حتى بعد الفراغ من الطعام حتى بعد الفراغ من - [00:34:04](#)

اذا قوله هنا وكذا في نحو الاكل والشرب هو رحمة الله تعالى مشى على معتمد العلامة ابن انك بعد الاكل والشرب بعد الفراغ لا تأتي بالتسمية لكن غير العلامة ابن حجر اعتمد انك تأتي بها حتى بعد الفراغ من الطعام والشراب. قال والتأنيث. الاصل - [00:34:31](#)

ان البسمة تكون في اول التأليف. نسيت البسمة في اول التأليف. تكتبها في اثناء التأليف. ها كيف نسيت البسمة في اول التأليف تكتبها في وسط التالي؟ كيف؟ نقول اذا نسي البسمة في اول - [00:34:58](#)

يأتي بها نطقاً في اثنائه ويثبتتها حقاً في اوله. واضح؟ يأتي بها في اثنائه ويثبتتها خطأ في اوله. طيب في الاتحاد واضح. يأتي بها في اوله فان ذكرها اتي بها في الاثناء فان فرغ لا يأتي بها. طيب في الجماع هو لم يذكر؟ يأتي بها في اول الجبال - [00:35:18](#)

يعنى قبل البدء فان فاتت لا يأتي بها في اثنائه. لا يأتي بها في اثنائه لان ورد في بعض الآثار النهي عن الكلام حالة الاجتماع. قال وكذا في نحو الاكل والشرب والتعنيف والاتحاد - [00:35:48](#)

اما يسن له التسمية. قال والمنقول عن الشافعى وكثير من الاصحاب. ان اول السنن التسمية يعني اول سنن الوضوء وهذه مسألة مشهورة عند الشافعية هل اول سنة من سنن الوضوء التسمية - [00:36:08](#)

او اول سنة من سنن الوضوء السواك. واضح؟ العلامة ابن حجر رحمة الله يقول ان اول سنة من الوضوء التسمية العلامة الرملى رحمة الله يقول ان اول سنة من سنن الوضوء السواك. هذا له فقهاء سبقوه وهذا له ايضاً فقهاء - [00:36:28](#)

اقصد بقوله هنا يقول المصنف رحمة الله وهو تلميذ ابن حجر قال والمنقول عن الشافعى وكثير من الاصحاب طبعاً كلمة الاصحاب اذا اطلقت يقصدون الشافعية. واضح؟ قال وكثير من الاصحاب ان اول السنن - [00:36:52](#)

وبه جزم النووي في المجموع وغيره. وبه جزم الامام النووي في المجموع شرح المذهب وغيره من كتبه قال فينوي معها عند غسل اليدين. قال فينوي معها مع من؟ مع التسمية عند - [00:37:12](#)

كفين فيجتمع ثلاثة اشياء. نية القلب اي النية المستحبة. واحد واللسان بالتسمية والجارحة اليد بالغسل. يجمع الثلاثة. النية بالقلب

الذكر باللسان التسمية غسل الكفين. قال هنا فينوي معها عند غسل اليدين. وقال جمع متقدمون - 00:37:32

هذا معتمد الرملي. ان اولها اي اول سنن الوضوء السواك. وهذا ما مشى عليه ايضا صاحب الزيد حيث قال والسنن السواك ثم بسمنا.
واغسل يديك قبل ان تدخلك. قال وقال جمع المتقدمون - 00:38:02

ان اولها السواك ثم بعده ثم اثناء سورة في صلاة او خارجها. ولغسل وتييم
التسمية. كونه يقدم السواك هذا يشعر ان السواك - 00:38:22

اول سنة من سنن الوضوء. قال رحمة الله تعالى فرع تسن التسمية بتلاوة القرآن من اثناء سورة في صلاة او خارجها. ولغسل وتييم
وذبح قال فرع هذا استطراد من المؤلف في ذكر احكام التسمية. وقد قلت لكم ان بعض - 00:38:42

فقهاء الشافعية رحمة الله افرد مسألة البسملة بتصنيف وهو الحافظ ابو شامة ذكرت لكم هذا في بداية في الدرس من من شرح
هذا الكتاب. قال هنا فرع تسن التسمية بتلاوة القرآن. ولو من اثناء السورة يعني - 00:39:12

يستحب ان تأتي بالبسملة سواء قرأت السورة من اولها او قرأت السورة من اثنائه يستحب في الحالتين ان تقول باسم الله الرحمن
الرحيم. واضح؟ اما عند الشافعية البسملة اية من الفاتحة، قراءتها واجبة في الصلاة. وعند الشافعية ايضا - 00:39:32

ان البسملة اية من كل سورة. من كل سورة من سور القرآن. الا سورة براءة. واضح؟ ومع كذلك قال لك الشافعية اذا قرأت من اثناء
السورة ايضا يسن لك ان تأتي بالبسملة. سواء قرأت - 00:40:02

خارج الصلاة او في اثناء الصلاة. خارج الصلاة واضح. يعني مثال انا اقرأ القرآن الان اقرأ باسم الله الرحمن الرحيم ان للمتقين مفاسدا.
هذا خارج الصلاة. في الصلاة ايضا اذا قرأت الفاتحة - 00:40:22

بعد الفاتحة تريده ان تقرأ من اثناء سورة ليس من بداية سورة. من اثناء سورة. يقول لك هنا قال ايضا يسن لك عن تأديب البسملة
فتقول بعد ان تقرأ الفاتحة وتؤمن باسم الله الرحمن الرحيم ان للمتقين مفازا - 00:40:42

واضح؟ فتأتي بالبسملة من عند القراءة من اثناء السورة. واضح؟ وهذا الذي ذكره المصنف هنا العلامة رحمة الله تعالى في الحقيقة
عدد من الشافعية لا يعمل به. فهم اذا قرأوا - 00:41:02

الصلاה من اثناء السورة لا يأتون بالبسملة. واضح؟ عدد من الشافعية لا يعملون به. وعندنا في في بلادنا في اليمن حتى من الشافعية
المشهورين لا يعملون بهذا. اذا قرأوا من اثناء السورة في الصلاة فانهم لا يشهدون بالبسملة. ولذلك جاء في كتاب - 00:41:22

بغية المسترشدين ما نصه. اختلف العلماء في من يسن البسملة لمن قرأ من اثناء سورة وعمل سلفنا من فقهاء حضرموت. قال وعمل سلفنا
ومن ادركناه من الفقهاء لا يسمرون الا اول السورة فقط. وهو الاولى - 00:41:42

اول السورة فقط. هلرأيتم اماما اذا قرأ من اثناء السورة يأتي بالبسملة؟ لا لم تروا لم تجدونا هذا المعروف لكن هنا المصنف يشير الى
ان البسملة مستحبة حتى ولو قرأت من اثناء السورة حتى ولو - 00:42:02

الصلاه. انظر ماذا قال فرع تسن التسمية بتلاوة القرآن. ولو من اثناء سورة في صلاة او خارجها طيب يستثنى من هذا كما قلت لكم
سورة براءة. قراءة البسملة في اول براءة. حرام - 00:42:22

وفي اثنائها مکروه. هذا معتمد العلامة ابن حجر. الاتيان بالبسملة في اول براءة حرام وفي اثناء السورة مکروه. ومعتمد الرمل ان
الاتيان بالبسملة في اول براءة مکروه. وفي اثنائها مباح واضح؟ ثم قال ولغسل اي وتسن البسملة عند الاغتسال. كاغتسال -
00:42:42

جنابة مثلا فيسن له ان يأتي بالبسملة. يقول باسم الله الرحمن الرحيم قياسا على الوضوء. طبعا الفقهاء رحهم
الله يعني من تدقيراتهم يقولون ان الجنب اذا اغتسل قبل ان يغتسل يسن له - 00:43:12

وان يقول باسم الله الرحمن الرحيم غير قاصد التلاوة. لانه جنب الجنب لا يقرأ القرآن. يحرم على الجنب ان يقرأ بقصد القرآن بقصد
التلاوة واضح؟ فيقول باسم الله الرحمن الرحيم بقصد الذكر. لا بقصد لا بقصد التلاوة لانه - 00:43:32

ممنوع من قراءة القرآن ومثل جنب الحائض. قال ولغسل وتييم وذبح. عند الشافعية كما مر معنا في فتح القريب المجيب ان التسمية

عند الذبح مستحبة ليست واجبة وانه لو ترك التسمية - [00:43:52](#)

عمدا او سهوا حلت الذبيحة. لكنه اذا تركها عمدا فان ذلك مكره. فان ذلك مكره والا فهي تحل. فالتسمية عند الذبح مستحبة. وهذا من مفردات الشافعية. والا في المذاهب ترى الوجوب على تفاصيل. فمثلا مذهب احمد كما قلت لكم يرى ان تسمية واجبة - [00:44:12](#)

وتسقط بالنسیان لكنها لا تسقط بالجهل. تسقط بالنسیان لكنها لا تسقط بالجهل. طيب عند الذبح يقول باسم الله فقط او يقول باسم الله الرحمن الرحيم. يأتي بالرحمن الرحيم او لا يأتي بالرحمن الرحيم. بعض الفقهاء قال لا يأتي بالرحمن الرحيم. لأن - [00:44:42](#) الرحمن الرحيم يستدعي وجود الرحمة. الذبح هل فيه رحمة؟ فيه رحمة او لا؟ قال الذبح ليس من من اثار الرحمة. قال يقول باسم الله فقط. ما يأتي ببسمل الله الرحمن الرحيم. هكذا قال بعض الفقهاء. لكن رد على هذا فقهاء اخرون - [00:45:02](#)

وقالوا بل يأتي بقوله باسم الله الرحمن الرحيم بان موت الشاة بالذبح ارحم لها من الموت بغير ذبح لانها اذا مرت بغير الذبح ربما بالمرض تتعدب لايام قبل ان تموت. فكونها تموت بالذبح هذا اسهل واريج - [00:45:22](#) ولذلك في الحديث ولihad حكم شفرته وليرح ذبيحته. فهذا من مظاهر الرحمة انها انه يجهز عليها سريعا افضل من انها تبقى اذا مرضت او كبرت في السن لايام وتموت بعد الم ومرظ. واضح او لا - [00:45:42](#)

على كل حال قال هنا ولغسل و蒂م وذبح ثم قال فغسل الكفين معا اي ومن سنن الوضوء ان يغسل الكفين. بعد التسمية او مع التسمية غسل الكفين مع ولذلك قال - [00:46:02](#)

غسل الكفين معا الى الكوعين اي يغسل الكفين معا لا يقدم الكف الایمن على الكف الایسر لأن القاعدة في هذا لأن بهذا ان ما سهل غسله معا يغسل معا. مثل الاذنين في المسح والكفين في الغسل - [00:46:22](#)

قال فغسل الكفين معا الى الكوعين. تعرفون الكوع؟ ها هذا. وعظم يلي الابهام تمام؟ هذا الابهام هذا الكود. عظم يلي الابهام. عظم يلي الابهام كوع وما يلي بختصر والرزق ما وصل. وعظم يلي ابهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم - [00:46:42](#) واحذر من الغلط واضح؟ وعظم يمن ابهام كوع وما يلي لقنصره الكلسون والرسغ ما وصف عظم يلي ابهام رجل ملقب بجوع فخذ بالعلم واحذر من الغلط. انظر ماذا قال؟ قال فغسل الكفين معا الى الى الكوعين - [00:47:12](#)

مع التسمية المقترنة بالنية كما مرة. وان توضا من نحو ابريق او علم طهرهما للاتباع يعني يريد ان يقول لك يريد ان يقول لك بارك الله فيك ان هذه سنة سنة غسل الكفين - [00:47:32](#)

سنة مستقلة عن سنة اخرى. وهي غسل الكفين قبل غمسهما في الاناء لمن قام من النوم. يعني عندنا سنتان سنة اولى هي ان تغسل الكفين للوضوء. غسل الكفين للوضوء. سنة اخرى هي - [00:47:52](#)

غسل الكفين بعد الاستيقاظ من النوم لمن اراد غمسهما في الاناء. هذه سنة هذه سنة اخرى. ولذلك في الوضوء يسن ان تغسل الكفين سواء علمت طهرهما ام لا. وسواء اردت غمسهما ام لا. وسواء - [00:48:12](#)

استيقظت من نوم ام لا؟ واضح؟ لكن اذا استيقظت من النوم واردت غمس في الاناء فهنا اذا ترددت في طهرهما فييسن لك ان تغسلهما ثلاثا. هذه سنة اخرى ولذلك نقول اذا قام الشخص من النوم - [00:48:32](#)

وعنه انه يريد ان يتوضأ به. فييسن له ان يغسل اذا اراد الاكمل ان يغسل يديه ثلاثا اولا للاستيقاظ وثلاثا من سنة الوضوء. هذا الاكمل ولو انه غسل ثلاثا فقط - [00:48:58](#)

جماعا بنيته الامرين حصل له ذلك. لكن الاكمل ان يغسل ثلاثا للاستيقاظ وثلاثا اخرى لماذا بسنة الوضوء. هذا هو الاكمل. وان كان العلامة ابن حجر رحمه الله يقول بما شئ واحد يعني يغسل ثلاث فقط. لكن هذا التفصيل او فوق - [00:49:18](#)

والله اعلم. قال هنا وان توضا من نحو ابريق اي يسن له غسل يديه وان توضا من نحو ابريق او من واضح؟ قال او علم طهرهما للاتباع. لحديث عثمان انه افرغ على يديه من اناءه فغسلهما - [00:49:38](#)

ثلاثا هذا غير حديث ابي هريرة. واذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمض يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدهم لا يدرى اين باتت

يده. قال هنا فسواكم اي ومن سنن الوضوء السواك. وانظر هنا قال فسواك جعل السواك بعد التسمية. اشارة الى ان السواك -

00:49:58

على معتمد ابن حجر يكون بعد التسمية وغسل الكفين وقبل المضمضة. وعلى معتمد الرمل يكون قبل ذلك. قال هنا فسواك السواك بارك الله فيكم له اطلاقان. يطلق السواك ويراد به الفعل الاستياء. تقول يسن السواك اي يسن الفعل الذي هو الاستياء. ويطلق السواك ويراد به - 00:50:28

العود واضح؟ تقول اشتريت سواكا اي اشتريت عودا. والسواك وردت فيه احاديث كثيرة. عن عن النبي صلى الله عليه واله وسلم حتى ان الحافظ ابن الملقن سراج الدين ابن الملقن رحمه الله - 00:50:55

له كتاب اسمه البدر المنير في تخريج احاديث الشرح الكبير لاحظ معي عندنا كتاب الوجيز الوجيز هذا للغزالى رحمه الله هذا الوجيز للغزالى توفي في سنة خمسة وخمسين. هذا الوجيز شرحه الامام الراافعى رحمه 00:51:15

طلاب بشرحين احدهما شرح يسمى الشرح الكبير. ويسمى فتح العزيز. هذا شرح الراافعى. متوفى سنة ستمائة وثلاثة واربعين تقريرا او واحد وثلاثين نسبت. اظن اظن هذا ثلاثة. تمام؟ هذا هذا الشرح الشرح الكبير مطبوع في ثلاثة عشر مجلدا. وآآ الامام الراافعى رحمه - 00:51:45

الله كان فقيها محدثا وهو الذي شرح مسند الامام الشافعى. فجمع بين الفقه والحديث ضمن كتابه هذا الاف الاحاديث. احاديث كثيرة. فقام احد الحفاظ الكبار الحافظ ابن الملقن سراج الدين ابن الملقن توفي سنة ثمانمائة واربعة وهو شيخ ابن حجر العسقلانى. ابن الملقن هذا من ابدع - 00:52:15

اهل زمانه في حسن التصنيف وكانت مصنفاته كبار. له شرح على صحيح البخاري سماه التوضيح شرح الجامع ايه مطبوع في اكثر من ستين مجلدا. واضح؟ وله الاعلام بفوائد عملة الاحكام في ثمانية مجلدات - 00:52:45

كبار واضح؟ له يعني كتبه من احسن الكتب ومع ذلك احترقت كتبه قبل وفاته. هذا الذي بقى. يعني هذا الباقي. واضح؟ حتى لما احترقت كتبه قبل وفاته قيل انه واصابه الحزن حتى اثر في في عقله. فدخل ابنه يسليه. وآآ يواسيه قال لا - 00:53:05
جنة يا سراج الدين ان لعبت بكتبك السنة النيران. لله قد قربتها فتقربت. والنار مسرعة الى القربان كان قد يقربون القرابين فتأتي نار من السماء لتأخذها لتأخذها. واضح؟ قال لا يزعجنك يا سراج الدين - 00:53:31

ان لعبت بكتبك السنة النيران لله قد قربتها فتقربت والنار مسرعة الى القربان. ابن الملقن هذا ماذا عمل جاء الى الشارع الكبير فخرج احاديثه. خرج احاديثه في كتاب سماه البدر المنير. طبعا له - 00:53:51

تقريبا ثلاث طبعا في هامش المجموع طبعة اخرى في عشر مجلدات او تسع مجلدات اخر طبعة طبعة دا العاصمة في السعودية في ثمانية وعشرين مجلد. ضخم واضح؟ جاء تلميذه تلميذ ابن الملقن هذا - 00:54:11

العلامة الحافظ ابن حجر العسقلانى ابن حجر العسقلانى توفي سنة ثمان مئة واثنين وخمسين هجرية اختصر البدر المنير في كتاب سماه التلخيص التلخيص الحبير التلخيص الحديث. بعض طلاب العلم حتى تجده طالب علم له سنوات. اذا يقرأ الاسم يقول تلخيص الحمير بدون الف ولام هذا غير صحيح. حتى - 00:54:31

رخيصة الحبية. يعني هذا هو التلخيص. الحبير يعني الشيء المحبور يعني الشيء الذي يدخل السرور على صاحبه من الحبور واضح؟ فهو التلخيص الموصوف بكونه حبيرا. التلخيص الحبير. ليس ليس تلخيص الحبير ها؟ لا. هذا غير صحيح - 00:55:01

بارك الله فيكم. اذا هذه سلسلة هذه الكتب. في البدر المنير هنا عندما جاء ابن الملقن خرج احاديث السواك خرج اكثر من مائة حديث في السواك اكتر من مائة حديث في السواك. ثم قال كلاما يعني عجيبا انا كتبته اليوم هنا قال قال وقد اجتمعت - 00:55:21

بحمد الله وعونه من الاحاديث من حين شرع المصنف في ذكر السواك الى هذا المكان زيادة على مائة حديث كلها في السواك ومتعلقات. في السواك وما يتعلق بالسواك. قال وهذا عظيم جسيم. فووعجا - 00:55:47

سنة واحدة تأتي فيها هذه الاحاديث ويهملها كثير من الناس بل كثير من الفقهاء المشتغلين وهي هي خيبة عظيمة نسأل الله المعاشرة

منها. واضح؟ يعني كونه سنة واحدة. يأتي فيها هذا الكم الكبير من الاحاديث - [00:56:07](#)
حتى ان بعض الفقهاء افرد احكام السواك بتأليف. احد فقهاء اليمن ابن ابي القاسم العهد رحمة الله ابو بكر نظم منظومة في تسعين
[00:56:27](#) بيت سماها تحفة النساخ بذكر متعلقات السواك. احد فقهاء الحنابلة -

سفاريني له كتاب ايضا اسمه تحفة النساخ باحكام السواه. ابو شامة ايضا الذي ذكرت لكم ان له كتابا في البسملة ايضا له كتاب
مستقل في احكام السواك مطبوع. هذا يدل على عناية الفقهاء بهذه السنة. قال هنا فسواك عرضا - [00:56:47](#)
الاسنان اي كيف يستعمل. ولذلك سنذكر سمع الان تفاصيل للفقهاء في احكام السواه كيف يستاكى؟ حتى ذكروا كيف يحمل
السواك. ناضوا مثلا قالوا في حمل السواك يضع السواك فوق خنصره واصابعه الثالث الوسطى والسبابة والبنصر من فوقه والابهام
[00:57:07](#) تكون -

في اسفل اعلى هكذا بهذه الطريقة. واضح؟ وجاء في مسنن الامام احمد ان بعض الصحابة وهو زيد ابن خالد الجهنمي رضي الله عنه
كان يضع السواك موضع القلم من من - [00:57:37](#)
النجار على اذنه اليسرى. انا كنت اظن ان هذا يذكره الفقهاء لا مستند له. واضح اي من السنة. فاذا به موجود في مسنن الامام احمد
عن زيد ابن خالد الجهنمي رحمة الله. تمام؟ قال هناك سواك عرضا في الاسنان اي اذا استعمل السواك في الاسنان فيستحب - [00:57:56](#)

وان يستاك عرضا لثلا يجرح لثته هكذا. عرضا تمام؟ قال عرضا في الاسنان ظاهرا باطننا قال وطولا في اللسان هكذا. واضح؟ طولا في
اللسان. ولم يذكر الا ضراس ام في الا ضراس فطولا وعرضا. ويستحب ان يبدأ بجانب فمه اليمين. واضح؟ واذا انتهى - [00:58:26](#)
من اضراسه فيستحب ان يمره على سقف حلقه امراها لطيفا. قال هنا فسواك عرض في الاسنان ظاهرا وباطنا وطولا في اللسان للخبر
الصحيح لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك - [00:58:56](#)

عند كل وضوء اي امر ايجاب. لكن بقي امر الاستحباب. قال ويحصل بكل خشن ويحصل بكل خشن ولو بنحو خرقه واثنام الافضل
ان يكون السواك بعود الاراك. الافضل ان يكون السواك بعود. وافضل عود عود الاراك. لكن - [00:59:16](#)
تحصل اصل السنة بكل خشن. وبالتالي يسأل بعض الناس اليوم هل تحصل السنة بالفرشاة؟ نعم تحصل السنة بالفرشاة. ولا حظ معى
هنا يقول مصنف رحمة الله ويحصل بكل خشن. لم يقل طاهر. معتمد العلامة ابن حجر رحمة - [00:59:43](#)

الله ان السواك يحصل بكل خشن ولو لم يكن ظاهرا حتى ولو كان نجسا تحصل السنة. لكن بعد ذلك يجب عليه ان
يفصل ان يغسل فمه. وهذا - [01:00:03](#)

يشبه مسألة الدباغ. ففي دماغ الجلد قالوا لا يشترط ان يكون الدباغ ظاهرا. بل يصح ان يدعي بمادة نجسة لكن لا يستعمل الا بعد
غسله. واضح هذا يشبه دا. طبعا هذا الذي اعتمد العلامة ابن حجر - [01:00:19](#)
ان السواك لا يشترط في في حصول السنة ان يكون ظاهرا. لكن الذي اعتمد العلامة الرملي ان السواك انما تحصل السنة اذا كان
خشنا واحد ظاهرا. اثنين. لماذا ظاهرا؟ كيف - [01:00:39](#)

نرد على ما ذكر العلامة ابن حجر على ما ذكر العلامة ابن حجر قال لان السواك كما في الحديث مطهرة للفم فكونه مقارة هذا يشعر
بانه لابد ان يكون ظاهرا - [01:00:58](#)

مرضاة للرب ومن ارضاء الله عز وجل ان يكون ظاهرا. واضح؟ قال رحمة الله ويحصل بكل خشن ولو بنحو خرقه حتى مثل هذا
المندليل تمام؟ هذا تحصل به اصل السنة. قال او اشنان اشنان هذا عود يكون في - [01:01:14](#)

صحراء يستعمل في التنظيف يعني كانوا يستعملونه في تنظيف الثياب ونحو ذلك. قال والعود افضل من غيره بلا شك بل عند
الحنابلة ان السواك لا يكون الا بعود. فعندتهم مثلا بالخرقة لا تحصل السنة. بالفرشاة - [01:01:37](#)

على كلام الحنابلة لا تحصل السنة. لأن عندهم شرط السواك ان يكون عودا. واضح كلام الشافعية يقول يحصل السواك بكل خشن او
بكل خشن طاهر. واضح؟ قال هنا ويحصل بكل - [01:01:57](#)

خشن ولو بنحو خرقه او اشنام والعود افضل من غيره. واولاد اي افضل العود ذو الريح الطيب الاراك. ومن بديع اللغة العربية قول القائل لقد فزت يا عود الاراك بثغرها اما خفت يا عود الاراك اراك لو كنت من اهل القتال قتلتك ما فاز مني يا سواك سواك. قال -

01:02:17

وافضله الاراك. لا باصبعه ولو خشنة خلافا لما اختاره النووي. يقول لك لا تحصل السنة باصبعه يستك باصبعين قال لا تحصلوا السنة. حتى ولو كانت اصبعه خشنة. لماذا قالوا بأنه لا يسمى سواكا عرفا. في العرف لا يسمى سواك. قال خلافا لما اختاره النووي -

01:02:47

قوله خلافا لما اختاره النووي الامام النووي رحمه الله اختار انه اذا كانت اصبعه خشنة فان سنة سواك تحصل. لماذا؟ قال لانه كالخرقة. الخرقة لا تسمى سواق عرفا وقلتم يحصل بها سنة السواك. اذا فلتكن هذا مثله لا يسمى سواك عرفا وتحصل به ايه؟ سنة السواك - 01:03:17

ولذلك يقول العلامة ابن حجر رحمة الله في التحفة قال في الصبع الخشنة قال لانها لا تسمى سواك ولما كان فيه ما فيه يعني هذا التعريف فيه اختار المصنف اي النووي وغيره حصوله بها اي - 01:03:47

سنة السواك بالاصبع الخشنة. نقف هنا لان بعد ذلك سيذكر ما يتأنى في السواك قال وانما يتأنى السواك الى اخر هذا بداية الدرس القادم. نقف هنا والله اعلم صلى الله - 01:04:07

وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته فندق السلافي - 01:04:27